

## تفسير البحر المحيط

@ 164 @ يدخل في الضرب بالقداح وجمعه ، أيسار ، وقيل : يسر جمع ياسر كحارس وحرس وأحراس . .

وصفة الميسر أنه عشرة أقداح ، وقيل : أحد عشر على ما ذكر فيه ، وهي : الأزام ، والأقلام ، والسهام . لسبعة منها حظوظ ، وفيها فروض على عدة الحظوظ : القد ، وله سهم واحد ؛ والتوأم ، وله سهمان ، والرقيب ، وله ثلاثة ؛ والجلس ، وله أربعة ؛ والنافس ، وله خمسة ؛ والمسيل وله ستة ؛ والمعلى وله سبعة ؛ وثلاثة أغفال لا حظوظ لها ، وهي : المنيح ، والسفيح ، والوعد ، وقيل : أربعة وهي : المصدر ، والمضعف ، والمنيح ، والسفيح . تزداد هذه الثلاثة أو الأربعة على الخلاق لتكثر السهام وتختلط على الحرصة وهو الضارب بالقداح ، فلا يجد إلى الميل مع أحد سبيلاً ، ويسمى أيضاً : المجيل ، والمغيض ، والضارب ، والضريب . ويجمع ضرباء ، وهو رجل عدل عندهم . وقيل يجعل رقيب لثلاث يحابي أحداً ، ثم يجثو الضارب على ركبتيه ، ويلتحف بثوب ، ويخرج رأسه يجعل تلك القداح في الريابة ، وهي خريطة يوضع فيها ، ثم يجلسها ، ويدخل يده ويخرج باسم رجل رجل قدحاً منها ، فمن خرج له قدح من ذوات الانصباء أخذ النصيب الموسوم به ذلك القدح ، ومن خرج له قدح من تلك الثلاثة لم يأخذ شيئاً ، وغرم الجزور كله . .

وكانت عادة العرب أن تضرب بهذه القداح في الشتوة وضيق العيش وكلب البرد على الفقراء ، فيشترون الجزور وتضمن الأيسار ثمنها ، ثم تنحر ويقسم على عشرة أقسام ، في قول أبي عمرو ، وثمانية وعشرين على قدر حظوظ السهام في قول الأصمعي . . قال ابن عطية : وأخطأ الأصمعي في قسمة الجزور على ثمانية وعشرين ، وأيهم خرج له نصيب واسى به الفقراء ، ولا يأكل منه شيئاً ، ويفتخرون بذلك ، ويسمون من لم يدخل فيه : البرم ويزمون به بذلك ، ومن الافتخار بذلك قول الأعشى : % ( المطمعو الضيف إذا ماشتا % . والجاعلو القوت على الياسر .

%) .

وقال زهير في البرم : % ( حتى تأوى إلى لا فاحش برم % .

ولا شحيح إذا أصحابه غنموا .

%) .

وربما قاموا لأنفسهم . .

التفكر : في الشيء إجماله الفكر فيه وتردده ، والفكر : هو الذهن . .

الخلط : مزج الشيء بالشيء ، وخالط فاعل منه ، والخلط الشيء المخلوط : كالرغي . .  
الإخوان : جمع أخ ، والأخ معروف ، وهو من ولده أبوك وأمك ، أو أحدهما ، وجمع فعل على  
فعلان لا ينقاس . .

العنت : المشقة ، ومنه عنت الغربية ، وعقبة عنوت شاقة المصعد ، وعنت البعير انكسر بعد  
جبر . .

النكاح : الوطاء وهو المجامعة ، قال التبريزي : وأصله عند العرب لزوم الشيء الشيء  
وإكبابه عليه ، ومنه قولهم : نكح المطر الأرض . حكاه ثعلب في ( الأمالي ) عن أبي زيد  
وابن الإعرابي ، وحكى الفراء عن العرب : نكح المرأة ، بضم النون ، بضعة هي بين القبل  
والدبر ، فإذا قالوا نكحها ، فمعناه أصاب نكحها ، أي ذلك الموضع منها ، وقلما يقال  
ناكحها كما يقال باضعها ، قيل : وقد جاء النكاح في أشعار العرب يراد به العقد خاصة ،  
ومن ذلك قول الشاعر :